

## الجزء الأول (12ن)

### الوضعية الأولى : (04 ن): عَرَفَ المصطلحات التالية :

- الوسيط .      - السلطة القضائية      - الإستئناف      - الحل السلمي للخلافات

### الوضعية الثانية : (04 ن)

الحلول السلمية ناجعة في حل العديد من النزاعات و المشاكل الإجتماعية .

- 1 - متى تكون للصلح الحجية القانونية.
- 2 - قارن بين الصلح والوساطة .

### الوضعية الثالثة : (04 ن)

علل ماليي :

- أ - تعرف المجالس القضائية بمحاكم الإستئناف .
- ب - المحكمة العليا ليس درجة ثالثة من درجات التقاضي .

### الجزء الثاني : (الوضعية الإدماجية ) : (08ن)

تابعت مع زميلك حصة تلفزيونية حول القضايا المتعددة التي يعالجها القضاء : كالجرائم و قضايا الفساد ، و الأسرة ...  
فسائلك زميلك عن دوره في حماية المجتمع ، و ضمانات إستقلالية القضاء .

السندات :

السند 1 : قال تعالى : " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُّكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا " سورة النساء : الآية 58

السند 2 : " القاضي محمي من كل أشكال الضغوط و التدخلات و المناورات التي قد تضر بأداء مهمته أو تمس نزاهة حكمه " .  
المادتين 140 / 148 من الدستور

السند 3 : ورد في المادة 138 من الدستور : "السلطة القضائية مستقلة و تمارس في إطار القانون " .

التعليمية : اعتمادا على مكتسباتك القبلية وعلى السندات 1،2،3 أكتب فقرة من 12 سطرا في الموضوع .

الجزء الأول (12ن)

الوضعية الأولى : (04ن): عَرَفَ المصطلحات التالية :

- **الحل السلمي للخلافات :** ايجاد حلول ودية للخلافات و النزاعات بطريقة ودية كالصلح والوساطة بعيدا عن التقاضي حفاظا على العلاقات (01ن).
- **السلطة القضائية :** هي هيئة قانونية مهمتها النظر و الفصل في المنازعات المعروضة أمام أجهزتها المختلفة و تميز باستقلاليتها عن السلطات الأخرى للدولة(01ن).

- **الاستئناف :** طلب إعادة النظر في الحكم الصادر عن المحكمة الابتدائية قصد تخفيف هذا الحكم أو إلغائه(01ن)..

- **الوسط**: طرف ثالث محايده يسعى لتحقيق الوساطة و تقريب وجهات النظر من صفاته : النزاهة ،السرية و العدل(01ن)..

الوضعية الثانية : (04 ن)

الحلول السلمية ناجعة في حل العديد من النزاعات و المشاكل الإجتماعية .

1 - تكون للصلح الحجية القانونية إذا ثبت في محضر وقع عليه طرفي النزاع (02ن).

2 - قارن بين الصلح والوساطة (02ن).

| الصلح  |  |  |  |  |  |
|--|--|--|--|--|--|
| الوساطة الاجتماعية   |  |  |  |  |  |
| اجراء جوازي ، غير محدد بمدة معينة له نوعين:-الصلح العرفي - |  |  |  |  | الصلح القضائي يتم تلقائيا بين الخصوم.  |
| تكون اتفاقية، تكون بتدخل طرف ثالث                          |  |  |  |  | كلاهما حل سلمي للخلافات بعيدا عن التقاضي و يساهمان في تخفيف العبء على القضاء |
|  |  |  |  |  |  |

الوضعية الثالثة : (04 ن)

أ - **تعرف المجالس القضائية بمحاكم الإستئناف:** تختص بالنظر في الاستئنافات بعد تقاضي الخصوم على مستوى المحاكم الإبتدائية . (02ن).

ب - **المحكمة العليا ليس درجة ثالثة من درجات التقاضي :** تختص بمراقبة الأحكام و تقويمها تسهر على تطبيق القانون و توحيد الإجتهد القضائي(02ن).

شبكة تقويم الوضعية الإدماجية .

الجزء الثاني : (الوضعية الإدماجية ) : (08ن)

| العلامة | المعايير            | الموارد  | الرات |
|---------|---------------------|--|-------|
| 02      | الملازمة مع الوضعية | - فهم المطلوب من خلال كتابة موضوع يتضمن :<br>* إبراز ضمانات وشروط استقلالية القضاء و دور القضاء في ضمان الأمن و الإستقرار.   |       |
| 04      | المادة              | - توظيف السنادات :<br>استقلالية القضاء: يقصد بها أن القضاء جهاز اداري لا يخضع لوصاية أو تدخل أي شخص مهما كانت مسؤوليته في هرم السلطة . و لتوفر سلطة قضائية مستقلة لابد من توفر عدة شروط: عدم خضوع القاضي إلا للقانون وضميره المهني. حياد القاضي و عدم انجيذه و تحري العدل. توفير ضمانات لاستقلال القاضي (الحماية - عدم ممارسة العمل السياسي - علانية الجلسات - اصدار الأحكام وفق الأدلة والقرائن - حق المتقاضي في الدفاع - إمكانية استئناف الحكم - خضوع القاضي للمراقبة من طرف المجلس الأعلى للقضاء )<br>دور السلطة القضائية: إصدار الأحكام فيما يخص القضايا المطروحة . حماية المجتمع وضمان الحقوق و حريات الأفراد . تطبيق القانون. القضاء على الظلم وتحقيق العدل و المساواة. تنظيم المعاملات و العلاقات بين الأفراد |       |
| 01      | الانسجام والاتساق   | - التدرج في بناء المنتوج ، - تسلسل الأفكار ، استعمال أدوات الربط ...   |       |
| 01      | الإنقاذ والتمايز    | المقرونية ، نظافة الورقة ، غياب التشطيب ، علامات الوقف ، تميز المنتوج :<br>تقديم أفكار جديدة، عناصر ابداعية ان وجدت.   |       |

**الجزء الأول (12 نقطة)****الوضعية الأولى : (04 نقاط)**: عَرَفْ المصطلحات التالية :

الحل السلمي للخلافات - الإستئاف - السلطة القضائية - العريضة .

**الوضعية الثانية : (04 نقاط)**

بين شروط ماليي :

1. تأدية القضاء لدوره على أكمل وجه.
2. الوسيط الناجح .

**الوضعية الثالثة : (04 نقاط)**

علم ماليي :

- أ. القضاء ضروري في حياة الأفراد و المجتمعات .
- ب. المحكمة العليا ليس درجة ثالثة من درجات التقاضي .

**الجزء الثاني : (08 نقاط)****الوضعية الإدماجية**

السياق : حدث نزاع بين جيرانك وأرادوا اللجوء إلى المحكمة للتقاضي، فلجأوا إليك طالبين منك النصيحة ، فأصررت على ضرورة حل النزاع وديا لما لذلك من أهمية فطلبوا منك توضيحا للموضوع.

**السند1:** قال الله تعالى : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَرْجِعُونَ "الحجرات [10]

**السند2:** قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «أحيلوا الخصوم إلى التصالح فإن القضاء يورث البغضاء.»

**التعليمية :** انطلاقا من مكتسباتك القبلية و السنادات المرفقة 1، حرر فقرة من 12 سطرا تجيب فيها طلب جيرانك.